

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٩٨ لسنة ١٩٦٢

بتعيين وكيل وزارة مساعد لوزارة الإسكان والمرافق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعلقة له ؛

قرار :

مادة ١ - يعين السيد المهندس أنطونيوس موسى ميخائيل مدير
عام الإدارة العامة للجاري بوزارة الإسكان والمرافق من درجة مدير
عام وكييل وزارة مساعد للوزارة المذكورة بدرجة وكيل
وزارة مساعد

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الإسكان
والمرافق تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٣ لسنة ١٩٦٢

بمديد مكافأة المندوب المفوض على البنك الأهل
التجاري السعودي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات
والنشاطات ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بعدم جواز تعيين أى شخص فى
الهيئات أو المؤسسات العامة أو الشركات التى تساهم فيها الدولة بمكافأة
سنوية أو مرتب سنوى قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار من رئيس
الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١
بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١
بشأن سلطات الوزراء ومسئوليات كل منهم فى تحقيق الأهداف بالنسبة
للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٨٠ لسنة ١٩٦٢
بشأن تعديل بعض أحكام لائحة نظام موظفى وعمال المؤسسات العامة ؛

تقرر :

مادة ١ - تحدد مكافأة السيد / مصطفى خليفة المندوب المفوض
على البنك الأهل التجارى السعودى بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه سنويا اعتبارا من
من تاريخ استلامه العمل بالبنك .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ ذى الحجة سنة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٥ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

تقرر :

مادة ١ - يعتمد تعيين السيد الدكتور حسن محمد حسين وكيل الوزارة
لشئون الإحصاء عضوا فى مجلس إدارة المركز الدولى للحساب الآلى بروما
لتتميل الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - يصرح لسيادته بالسفر لحضور الاجتماعات التى يعقدها
المجلس المذكور اعتبارا من الاجتماع الثانى الذى يعقد فى يومى ٢٩ ، ٣٠
مارس سنة ١٩٦٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ ذى الحجة سنة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر